

مختصر دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح

__ لافهرس __ __ لاتحرير قسم __

مختصر

دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح

حافظ بن أحمد الحكمي

كتب علوم الحديث ◀

▶ الأصل

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س1

إلى كم قسم ينقسم الخبر؟

ج: ينقسم إلى متواتر وأحاد.

س2

ما هو المتواتر؟

ج: هو رواية عدد كثير أحوال العادة تواطؤهم على الكذب رووا ذلك عن مثلهم، من الابتداء إلى الانتهاء وكان مستند انتهائهم الحس، وانضاف إلى ذلك أن يصحب خبرهم إفادة العلم لسامعه.

س3

إلى كم ينقسم المتواتر؟

ج: إلى قسمين: متواتر لفظاً ومعنى، ومتواتر معنى فقط، فالأول: قليل في الحديث، والثاني موجود بكثرة، وأما القرآن فمتواتر كله لفظاً ومعنى.

س4

ماذا يوجب المتواتر؟

ج: يوجب العلم اليقيني الضروري بشروطه المشروحة.

س5

ما هو الأحاد؟

ج: هو ما قصر عن حد المتواتر المذكور.

س6

إلى كم قسم ينقسم الأحاد؟

ج: إلى ثلاثة أقسام: مشهور، وعزيز، وفرد.

س7

ما هو المشهور؟

ج: هو ماجاء من ثلاث طرق فصاعداً.

س8

إلى كم ينقسم المشهور؟

ج: إلى قسمين: مشهور فقط وهو ما اشتهر في أثناء السند إلى آخره وان كان أوله فرداً، ومشهور مستفيض وهو ما عمّت الشهرة جميع سنده.

س9

هل يطلق المشهور على ما اشتهر على الألسنة وان لم يستكمل الشروط؟

ج: أما في اللغة فنعم، وأما في الاصطلاح عند المحدثين فلا.

س10

ما هو العزيز؟

ج: هو ما جاء من طريقتين بألا يرويه أقل من اثنين عن أقل من اثنين.

س11

ما هو الفرد؟

ج: هو ما جاء من طريق واحدة فقط.

س12

إلى كم قسم ينقسم الفرد باعتبار المتفرد؟

ج: إلى قسمين:

فرد مطلق: وهو ما انفرد به الصحابي عن النبي ﷺ؛

وفرد نسبي: وهو ما انفرد به غير الصحابي عن حدثه، ويقال له: الغريب، ويقال إطلاقاً الفردية عليه.

س13

إلى كم قسم ينقسم الفرد باعتبار مايقع فيه التفرد؟

ج: إلى أربعة أقسام:

فرد سنداً ومتناً.

وفرد سنداً لا متناً.

وفرد بعض السند.

وفرد بعض المتن.

س14

إلى كم قسم ينقسم باعتبار التقييد؟

ج: إلى ثلاثة:

مقيداً براو، ومطلقاً.

ومقيداً بثقة.

ومقيداً ببلد.

س15

بماذا تزول الغرابة عن الحديث الذي يُظنُّ أنه غريب؟

ج: تزول عنه الغرابة بأحد شيئين: متابع أو مشاهد.

س16

ما هي المتابعة، وكم قسمًا هي؟

ج: المتابعة هي: ما إذا وافق ذلك المتفرد راوٍ آخر في روايته ذلك المتن عن ذلك الصحابي، وهي قسمان:

متابعة تامة: وهي ما إذا كانت للمتفرد نفسه في شيخه.

ومتابعة قاصرة: وهي ما إذا كانت لشيخه فصاعداً.

س17

ما هو الشاهد، وكم قسمًا هو؟

ج: الشاهد: هو ما إذا وجد متن آخر عن صحابي آخر يشبه ذلك المتن وهو قسمان:

شاهد في اللفظ والمعنى.

وشاهد في المعنى فقط.

س18

ما طريق ذلك؟

ج: طريق ذلك الاعتبار وهو: جمع الطرق من الجوامع والمسانيد وغيرهما من كتب الحديث.

س19

إلام يفتقر الأحاد؟

ج: يفتقر الأحاد إلى النظر في أحوال رواته.

س20

إلى كم قسم ينقسم بعد النظر؟

ج: إلى ثلاثة أقسام:

قسم: يظهر ثبوت صدق ناقله فيقبل؛

وقسم: يظهر ثبوت كذب ناقله فيرد؛

وقسم: لم يظهر فيه شيء فيتوقف فيه حتى تلحقه قرينة بأحد القسمين.

س21

إلى كم قسم ينقسم المقبول؟

ج: إلى قسمين: صحيح وحسن.

س22

كم أقسام الصحيح؟

ج: قسمان: صحيح لذاته، وصحيح لغيره.

س23

ما هو الصحيح لذاته؟

ج: هو رواية عدل تام الضبط متصل السند غير معلّ ولا شاذ.

س24

ما هو الصحيح لغيره؟

ج: هو الحسن لذاته بشروطه الآتية إذا اعتضد بمثله.

س25

ما أصح الكتب المصنفة في الصحيح؟

ج: أصحها ما اتفق عليه البخاري ومسلم، ثم ما انفرد به البخاري، ثم ما انفرد به مسلم، ثم ما كان على شرطهما مما لم يخرجاه، ثم ما كان على شرط البخاري، ثم ما كان على شرط مسلم، ثم ما كان على شرط غيرهما ك(صحيح ابن خزيمة)، وهو بعد مسلم في الصحة، ثم صحيح ابن حبان، ثم مستدرک الحاكم فيما لم يف فيه بشرطه.

س26

ما هو الحسن لذاته؟

ج: هو ما جمع شروط الصحيح إلا أن الضبط خف.

س27

ما هو الحسن لغيره؟

ج: هو رواية المستور والمدلس وسيئ الحفظ إذا اعتضد بمعتبر.

س28

ما معنى قول الترمذي في جامعه: حديث حسن صحيح؟

ج: إن كان فرداً فإطلاق ذلك عليه للتردد بين الدرجتين: كأنه قال: حسن أو صحيح.

وان لم يكن فرداً فإطلاق ذلك عليه باعتبار إسنادين أحدهما حسن والآخر صحيح.

فإن قال: "حسن صحيح غريب"، فمن القسم الأول لا إشكال فيه.

س29

ما معنى قولهم: أصح شيء في الباب أو أحسن كذا؟

ج: المعنى ذلك عندهم أن هذا أقوى ما وُجِدَ فيه وإن لم يكن صحيحاً ولا حسناً، ولا تفيد هذه العبارة صحة الحديث ولا حسنه، وإنما تفيد أن كلَّ ما ورد في الباب أضعف منه إذ هو أقواها.

س30

ما حكم زيادة راوي الصحيح والحسن لذاته؟

ج: زيادة راويهما مقبولة ما لم تقع مخالفة لما هو أرجح.

س31

ما حكم مخالفته لما هو أرجح؟

ج: يقال للراجح المحفوظ ومقابلته الشاذ، فإن كانت مع الضعف فالراجح المعروف، ومقابلته المنكر.

س32

إلى كم قسم ينقسم المقبول باعتبار العمل؟

ج: ينقسم إلى قسمين:

محكم وهو: ما سلم من المعارضة.

ومعارض وهو: ما عارضه مثله.

س33

ما حكم الخبر المحكم؟

ج: حكمه العمل به مطلقاً وجوباً بدون توقّف.

س34

ما حكم المعارض بمثله؟

ج: له ثلاثة أحكام وهي:

الجمع إن أمكن.

ثم النسخ إن عُلِمَ المتأخر.

ثم الترجيح إن وجدت قرائنه.

وإلا التوقف.

س35

ما حقيقة الجمع؟

ج: هو التأليف بين مدلولي النصين المتعارضين بدون تعسّف.

س36

ما هو النسخ؟

ج: هو رفع حكم شرعي بدليل شرعي متأخر.

س37

ما هو الناسخ وما هو المنسوخ؟

ج: الناسخ: هو النص المتأخر الذي عُلِمَ أنه رافع للحكم الثابت بدليل متقدم.

والمنسوخ: هو ذلك النص المتقدم الذي نسخ ما أثبتته بالنص المتأخر.

س38

بم يعرف؟

ج: يعرف النسخ بأحد ثلاثة أشياء:

الأول: تنصيب الشارع عليه.

الثاني: إخبار الصحابي بذلك.

الثالث: معرفة التاريخ.

س39

ما هو الترجيح؟

ج: هو تقديم أحد النصين المتعارضين على الآخر لأمر امتاز به لم يوجد في الآخر، ككون راوي أحدهما صاحب الواقعة فيقدم على غيره، أو مثبت فيقدم على النافي، أو معروف والآخر شاذ فيقدم عليه، وغير ذلك.

س40

ما معنى التوقف؟

ج: معناه السكوت من المعتبر عن أن يحكم بشيء على أحد النصين المتعارضين حتى يتبين الحال.

س41

ما هو المردود؟

ج: ما فقد شرطاً من شروط المقبول المتقدمة.

س42

ما ضابط أسباب الرد؟

ج: ضابطهما شيئان: سَقَطٌ في إسنادٍ أو طعن في راوٍ.

س43

كم أقسام السقط؟

ج: خمسة وهي: التعليق والإرسال والإعضال والانقطاع والتدليس.

س44

ما هو المعلق؟

ج: هو ما كان السقط فيه من فوق المصنف شيخه فصاعداً ولو كل السند.

س45

ما هو المرسل؟

ج: المرسل هو: ما كان السقط فيه بين النبي ﷺ والتابعي، ويقال له: مرفوع التابعي.

س46

ما هو المعضل؟

ج: هو ما سقط من وسط سنده اثنان فصاعداً على التوالي.

س47

ما هو المنقطع؟

ج: هو ما كان السقط فيه من وسط السند واحد أو أكثر بدون توالي، وشرطه الوضوح.

س48

ما معنى التدليس وكم قسمًا هو؟

ج: التدليس هو التلبيس، وهو قسمان:

تدليس الإسناد.

وتدليس الشيوخ.

س49

بماذا يكون تدليس الإسناد، وما تعريفه وما أنواعه؟

ج: يكون تدليس الإسناد بالحذف.

وتعريفه: أن يروي عن سمع منه ما لم يسمعه منه موهماً أنه سمعه منه مورداً له بصيغة تحتل اللقي وعدمه، ك: (عن) و(أن) و(قال) ومن أنواعه: القطع، والعطف، والتسوية.

س50

ما هو تدليس القطع؟

ج: هو أن يسكت بين صيغة الأداء في الرواية وبين المروي عنه.

س51

ما هو تدليس العطف؟

ج: هو أن يصرح بالتحديث عن شيخ له ويعطف عليه شيخاً آخر لم يسمع ذلك المروي منه.

س52

ما هو تدليس التسوية؟

ج: هو أن يروي حديثاً عن ضعيف بين ثقتين لقي أحدهما الآخر فيسقط الضعيف ويروي الحديث عن شيخه الثقة بلفظٍ محتملٍ فيستوي الإسناد كله ثقات.

س53

ما حكم فاعل تدليس الإسناد إذا كان ثقة؟

ج: حكمه إذا عُرِفَ بذلك ألا يقبل منه ما يقبل من أهل العدالة والنصح حتى يقول سمعت أو حدثني.

س54

بماذا يقع تدليس الشيوخ وما تعريفه؟

ج: يقع بالإبهام، وتعريفه: أن يصف شيخه أو شيخ شيخه بغير ما اشتهر به من اسم أو كنية أو لقبٍ أو نسبةٍ إلى قبيلة أو بلدة أو صنعة أو نحوها كي يوعد معرفة الطريق إليه على السامع.

س55

ما حكم ذلك؟

ج: حكمه حكم الراوية عن المجهول، فلا يقبل خبره حتى يُعرفَ من روى عنه، فإن كان ثقة قبلَ وإلا رُدَّ.

س56

ما الفرق بين المدلس والمرسل الخفي؟

ج: المدلس يختص بمن عُلِمَ أنه معاصرته له لقيه، فإن عاصره ولم يُعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي.

س57

كم أسباب الطعن وماهي؟

ج: عشرة: خمسة تنافي العدالة، وخمسة تنافي الضبط.

س58

ما هي الخمسة المنافية للعدالة؟

ج: هي كذب الراوي، أو تهمته بذلك، أو فسقه، أو بدعته، أو جهالته.

س59

ما هي الخمسة المنافية للضبط؟

ج: هي الوهم.

وفحش الغلط.

والغفلة.

والمخالفة للثقات.

وسوء الحفظ.

س60

ما حكم الكذب على رسول الله ﷺ، وما حكم رواية من عُرِفَ به؟

ج: الكذب على رسول الله ﷺ من أكبر الكبائر، فإن استحلّه فقد كفر، ويقال له: الوضع، وفاعله وضاع، ومرويه موضوع، وهو أفتح الطعن على الإطلاق.

س61

بم يعرف الوضع؟

ج: يعرف بإقرار واضعه كإقرار أبي عصمة بموضوعاته وفضائل السور.

وبقرائن إما من حال الراوي كغالب رواية الرافضة في فضائل أهل البيت.

أو من حال المروي لمخالفته صريح الكتاب أو صحيح السنة أو الإجماع القطعي أو العقل السليم، كخبر سعد بن طريف في ذم المعلمين.

أو من حال الراوي والمروي جميعاً بأن يكون المروي مُحالً وقوعه والراوي مشهور بالكذب على النبي ﷺ كخبر المأمون بن أحمد عن النبي ﷺ قال: سمع

الحسن من أبي هريرة.

س62

من أين يؤخذ المتن الموضوع؟

ج: تارةً يخترعه الواضع من عند نفسه، وتارةً يأخذه من كلام غيره كالإسرائيليات أو كلام بعض السلف، وتارةً يأخذ حديثاً ضعيفاً فيركب له إسناداً صحيحاً ليروج،

وتارةً يأخذ حديثاً صحيحاً ويزيد فيه من كيسه، وغير ذلك.

س63

ما الحامل للواضع على الوضع؟

ج: الحامل له أنواع كثيرة:

إما عدم الدين كالزنادقة.

أو لنصر الرأي كالمبتدعة.

أو لنصر العصبية كبعض المقلدين.
 أو غلبة الجهل كبعض المتعبددين.
 أو لهوى الرؤساء كبعض المتأكلين.
 أو الإغراب لقصد الاشتهار كبعض المرئيين والمُسَمِّعِينَ.
 أو الحسبة ككثير من جهلة الصوفية وغير ذلك.

س64

ما معنى الاتهام بالكذب، وما يقال للراوي المتهم؟

ج: معناه ألا يُروى ذلك الحديث إلا من جهته ويكون مخالفا للقواعد المعلومة من الشرع، وكذا من عرف بالكذب على الناس ولم يظهر منه ذلك في الحديث، ويقال له: المتروك؛ لإجماعهم على ترك روايته بالكلية.

س65

ما حكم مروى فاحش الغلط والغفلة والفاسق بدون المعتقد؟

ج: إذا لم يعرف ذلك المتن من غيره وكان مخالفا للثقات فمُنكر باتفاق؛
 وأن تفرد بدون مخالفة فهو منكر عند من لم يشترط المخالفة.

س66

ما معنى الوهم وما حكمه، وبم يطلع عليه، وما يقال لذلك المروي؟

ج: معناه أن يروي على سبيل التوهم، وحكمه: إن اطلعَ عليه بالقرائن الدالة على وهم راويه من رفع موقوف أو وصل مرسل أو إدخال حديث في حديث أو نحو ذلك قدح في صحة الحديث بحسب تلك العلة.
 وتحصل معرفة ذلك بكثرة التتبع وجمع الطرق، ويقال له: المعلّ وتكون العلة غالباً في السند، وقد تكون في المتن.

س67

ما معنى المخالفة، وكم قسمًا يدخل تحتها؟

ج: معناها: مخالفة الثقات، ويدخل تحتها:

- مدرج السند.
- ومدرج المتن.
- والمقلوب.
- والمزید.
- والمضطرب.
- والمصحّف.
- والمحرّف.

س68

ما هو مدرج السند؟

ج: هو ما كانت المخالفة فيه بتغيير سياق الإسناد.

س69

إلى كم قسم ينقسم؟

ج: هو أربعة أقسام:

الأول: أن يروي جماعة الحديث بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم فيجمع الكلّ على إسناد واحد من تلك الأسانيد ولا يبين الاختلاف.

الثاني: أن يكون المتن عند راوٍ بإسنادٍ إلا طرفاً فإنه عنده بإسنادٍ آخر فيرويه راوٍ عنه تماماً بالإسناد الأول.

الثالث: أن يكون عند راوٍ متنان مختلفان بإسنادين مختلفين فيروييهما راوٍ عنه مقتصراً على أحد الإسنادين، أو يروي أحد الحديثين بإسناده الخاص ويزيد من المتن الآخر ما ليس في الأول.

الرابع: أن يسوق الراوي الإسناد فيعرض له عارض فيقول كلاماً من قبَل نفسه، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الإسناد.

س70

ما هو مدرج المتن، وكم قسماً هو، وبم يدرك؟

ج: هو أن يتصل بالمتن كلام ليس منه بل من بعض الرواة، وأقسامه ثلاثة:

الأول: الإدراج في آخر المتن، وهو الأكثر.

الثاني: مدرج في أثناء المتن، وهو قليل.

الثالث: مدرج في أوله، وهو نادر جداً.

س71

ما هو المقلوب، وكم قسماً هو؟

ج: المقلوب هو ما كانت المخالفة فيه بالانعكاس أو الإبدال.

وهو ثلاثة أقسام:

قلب في السند.

وقلب في المتن.

وقلب فيهما.

س72

كم أقسام القلب في السند؟

ج: قسمان:

قلب بالتقديم والتأخير في الأسماء، كمرّة بن كعب وكعب بن مرّة، فإن اسم أحدهما اسم أبي الآخر.

وقلب بإبدال راوٍ بآخر.

س73

ما هو القلب في المتن؟

ج: هو أن يعطي أحد الشيعيين ما اشتهر للآخر كرواية مسلم: "ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم بيمينه ما تنفق شماله".

س74

ما معنى القلب فيهما معاً؟

ج: هو أن يعتمد على حديثين كل واحدٍ منهما مروى بسندٍ خاص فيقلب سند هذا المتن لهذا ومتن هذا السند لهذا، ويكون سهواً أو امتحاناً.

س75

ما هو المزيد في متصل الأسانيد وما حكمه؟

ج: ما كانت المخالفة فيه بزيادة في أثناء الإسناد الذي ظاهره الاتصال فمتى كان من لم يزدّها أتقن ممن زادها ووقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة كان عدم ذكرها أرجح، ومتى كان معناها مثلاً أو من زادها أتقن رُجِحَت الزيادة، وقد يستويان إذا احتتمل أن يكون الراوي سمع الحديث عن فوّه بواسطة فرواه بها، ثم سمعه منه بدونها فرواه عنه.

س76

ما هو المضطرب؟

ج: هو ما كانت المخالفة فيه بإبدال راوٍ براوٍ أو مروى بمروى، ولا مرجح لإحدى الروابيتين على الأخرى.

س77

كم أقسام المضطرب وما حكمه؟

ج: ثلاثة:

مضطرب سنداً.

ومضطرب متناً.

ومضطرب سنداً ومتناً.

وحكمه: القدح في صحة الحديث إلا إذا كان الاختلاف في اسم ثقة أو أبيه.

س78

ما هو المصحّف؟

ج: هو ما كانت المخالفة فيه بتغيير اللفظ أو الرسم أو المعنى، كتصحيح: مراجع بـ مزاحم ونحو ذلك.

س79

ما هو المحرّف، وما الفرق بينه وبين المصحّف، وفيه يقعان؟

ج: هما عند كثير من أهل الفن مترادفان لا متغايران، ومن فرق بينهما خصّ المصحّف بما وقع التغيير فيه بالنقط كما مثلت، والمحرّف بما وقع التغيير فيه بالشكل كتحريف: سليم بالفتح ب: (سليم) بالضم، ويقعان في السند كما مثلنا، وفي المتن كتصحيح: رُميَ أبيّ يعني ابن كعب ب: رُميَ أبيّ بالإضافة من الأبوة ونحو ذلك.

س80

ما معنى الجهالة، وما أسبابها؟

ج: معناها: ألا يُعرف الراوي أو لا يُعرف فيه تعديل ولا تجريح مُعَيَّن.

فالأول: مجهول العين، وهو: المبهم.

والثاني: مجهول الحال، وهو: المستور.

وأسبابها ثلاثة:

الأول: كثرة نعت الراوي، فيذكر بغير ما اشتهر.

والثاني: الإقلال في الرواية، فلا يكثر الأخذ عنه.

الثالث: ألا يسمى، اختصاراً من الراوي عنه.

س81

ما هي البدعة، وما حكم رواية المبتدع؟

ج: البدعة: هي اعتقاد ما لم يكن معروفاً في عهد النبي ﷺ مما لم يكن عليه أمره ولا أصحابه. وهي إما أن تكون بمكفر أو غيره.

فالأول: لا يقبل.

والثاني: إما أن يكون داعية، أو لا.

فالأول: لا يقبل.

والثاني: إما أن يروي ما يوافق بدعته، أو لا.

فالأول: لا يقبل، وإلا قبل.

س82

ما المراد بسبب الحفظ وما حكم مرويه؟

ج: المراد بسبب الحفظ من لم يرجح جانب إصابته على جانب خطئه.

فإن كان لازماً له فهو الشاذ في قول، وإن كان طارئاً عليه فهو المختلط.

فالأول: لا يحتج بانفراده في الأحكام.

والثاني: إن تميز مرويه قبل الاختلاط فحجة، وإلا توقف فيه، وأما بعد الاختلاط فكالذي قبله.

س83

إلى كم قسم ينقسم الخبر باعتبار ما انتهى إليه السند؟

ج: إلى ثلاثة أقسام:

مرفوع، وموقوف، ومقطوع.

س84

ما هو المرفوع؟

ج: هو ما انتهى إلى النبي ﷺ تصريحاً أو حكماً، من قوله أو فعله أو تقريره.

س85

ما أمثلة ذلك تصريحاً؟

ج: مثال ذلك: أن يقول الصحابي أو غيره: قال رسول الله ﷺ، أو: فعل فلان بحضرة رسول الله ﷺ كذا.

س86

ما أمثلة ذلك حكماً؟

ج: مثال ذلك أن يخبر الصحابي الذي لم يأخذ عن الإسرائيليات ما لا مجال للاجتهاد فيه كالأخبار الماضية والآتية والوعد والوعيد أو يفعل ما لا مجال للاجتهاد فيه كصلاة في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين، أو يخبر بأنهم كانوا يفعلون في عهد النبي ﷺ كذا ولم يذكر تقريره.

س 87

ما هو الموقوف؟

ج: هو ما انتهى إلى الصحابي على النحو المتقدم في المرفوع.

س 88

من هو الصحابي، وبم يعرف؟

ج: هو من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام، ولو تخللت ردة في الأصح، ويعرف بالتواتر والاستفاضة أو الشهرة، أو بأخبار بعض الصحابة، أو ثقات التابعين، أو بإخباره عن نفسه إن أمكن ما ادعاه، ولا يُصدّق من ادعى الصحبة بعد وفاة رسول الله ﷺ بمائة سنة لانخراط ذلك القرن.

س 89

ما هو المقطوع؟

ج: هو ما انتهى غاية اسناده إلى التابعي وأضيف متنه إليه على النحو المتقدم، وكذا أتباع التابعين.

س 90

ما هو التابعي؟

ج: هو من لقي الصحابي كذلك، غير قيد الإيمان به، فهو خاص بالنبي ﷺ.

س 91

إلى كم قسم ينقسم السند باعتبار قلة الوسائط وكثرتها وطول المدّة وقصرها؟

ج: إلى قسمين:

عال وهو: ما قرب إلى النبي ﷺ بقلة الوسائط وقلة المدّة.

ونازل وهو: ما قابل ذلك.

س 92

إلى كم ينقسم العلوّ؟

ج: ينقسم إلى قسمين:

علو مطلق: وهو ما انتهى إلى النبي ﷺ بعلو السند المتقدم شرحه بالنسبة إلى سند نازل يرد به ذلك الحديث بعينه كثلاثيات البخاري التي وافقه مسلم عليها بإسنادٍ رباعي فصاعداً.

والثاني: النسبي، وهو ما انتهى إلى غير النبي ﷺ بعلو الإسناد.

س 93

إلى كم قسم ينقسم العلو النسبي؟

ج: ينقسم إلى أربعة أقسام:

الأول: أن ينتهي العلو إلى إمام ذي صفةٍ عليّة ك: شعبة ومالك.

الثاني: العلو بالنسبة إلى رواية كتابٍ للأمهات الست مثلاً بحيث لو روى الراوي من طريق بعض هذه الكتب وقع أنزل مما لو رواه من طريق غيرهما.

الثالث: أن يشترك اثنان عن شيخ فيتقدم موت أحدهما وهو السابق واللاحق.

الرابع: العلو بتقدم السماع، فمن سمع من شيخ أولاً أعلى ممن سمع بعده بمدة.

س94

كم نوعاً يدخل في العلو على الأمهات ونحوها من التصانيف؟
ج: يقع فيه الموافقة، والبدل، والمساواة، والمصافحة.

س95

ما هي الموافقة؟
ج: هي الوصول إلى شيخ أحد المصنفين من غير طريقه.

س96

ما هو البدل؟
ج: هو الوصول إلى شيخ شيخ المصنف فصاعداً.

س97

ما هي المساواة؟
ج: هي استواء عدد الإسناد من الراوي إلى آخره مع إسناد أحد المصنفين.

س98

كم أقسام النزول؟
ج: كل ما قابل العلو بأقسامه المتقدمة فهو نزول بالنسبة إليه، فيكون كل قسمٍ من أقسام العلو يقابله قسم من أقسام النزول.

س99

ما هي أنواع لطائف السند؟
ج: هي كثيرة باعتبار نسبة الراوي إلى المروي عنه:
الأول: الأكابر عن الأصاغر.
ومنها: الآباء عن الأبناء.
ومنها: رواية الشيخ عن تلميذه.
ومنها: رواية الصحابة عن التابعين.
الثاني: عكس ذلك وهو: رواية الأصاغر عن الأكابر، وهو الغالب الأكثر.
ويدخل فيه أنواع:
منها: رواية الابن عن أبيه.
ومنها: الابن عن أبيه عن جده.
ومنها: رواية المرأة عن أمها عن جدتها.
ومنها: رواية التلميذ عن شيخه.
ومنها: رواية التابعي عن الصحابي.
الثالث: رواية القرين عن قرينه.
الرابع: رواية كلٍّ من القرينين عن الآخر.
الخامس: الإخوة والأخوات.

س100

ما هو المسلسل؟

ج: هو أن يتفق الرواة في صيغ الأداء أو غيرها من الحالات.

س101

كم أنواعه؟

ج: أنواعه تسعة: ثلاثة منها ترجع إلى ذوات الرواة، وثلاثة إلى ذات الرواية، وثلاث إلى صفة تقارن التحديث من قول أو فعل.

س102

ما هي التي ترجع إلى ذات الرواة، وما هي التي ترجع إلى ذات الرواية، وما هي التي ترجع إلى صفة تقارن التحديث من قول أو فعل؟

ج: التي ترجع إلى ذوات الرواة: هي الاتفاق في التسمية كالمسلسل بالمحمدين، أو الصفات كالمسلسل بالحفاظ، أو النسب كالمسلسل بأهل البيت. وأما التي ترجع إلى ذات الرواية: فهي الاتفاق في صيغة التحمل كالمسلسل بالسماع أو بالتحديث ونحوهما، أو زمنها سواء بوقت معين ك(يوم العيد) أو مؤرخ بغير وقت ك: حدثني شيخي فلان بكذا وهو أول ما سمعته منه.

وأما التي ترجع إلى صفة تقارن التحديث من قول فكأن يقول كل من الرواة قولاً لمن يحدثه فيتسلسل ذلك من أول السند إلى آخره.

أو فعل فكأن يفعل كل راوٍ فعلاً لمن يحدثه فيتسلسل ذلك الفعل من أوله إلى آخره.

أو قول وفعل معاً كأن يقول ويفعل كل راوٍ لمن يحدثه ذلك القول والفعل من أول السند إلى آخره.

س103

كم مراتب صيغ الأداء؟

ج: هي ثمان مراتب، ولكل مرتبة خصوصية.

س104

ما هي هذه المراتب، وبمن تختص كل مرتبة؟

ج: الأولى: سمعت.

الثانية: حدثني.

الثالثة: أخبرني.

الرابعة: قرأت عليه.

الخامسة: قرئ عليه وأنا أسمع.

السادسة: أنبأني.

السابعة: عن.

الثامنة: الإجازة، وهي نوعان: الأول: أن تكون مع المناولة، الثاني: الإجازة المجردة عن المناولة؛ وهي من حيث الكيفية نوعان: الأول: المشافهة بها، الثاني: المكاتبه.

س105

ما هي صيغة الإجازة؟

ج: أما من حيث الصيغة فهي أنواع:

أعلاها: أن يجيز لخاص في خاص.

ويليه: الإجازة لخاص في عام.

ثم: العام في خاص

ثم: العام في عام.

ثم: لمعدوم تبعاً للموجود.

س106

ما هو المقبول من ذلك؟

ج: المقبول من ذلك عند جمهور المحققين: هي الإجازة للخاص المعين الموجود، سواء في خاص أو عام إلا أنها في الخاص أعلى.

س107

ما حكم الإجازة العامة وللمجهول وللمعدوم؟

ج: أما الإجازة العامة وللمجهول وللمعدوم فمختلف فيها، ورجح الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى المنع في ذلك.

س108

ما هي الوجادة، والوصية، والإعلام؟

ج: الوجادة: هي أن يجد بخط يعرف كاتبه.

والوصية: هي أن يوصي عند موته أو سفره لشخص معين بأصله أو أصوله.

والإعلام: هو أن يعلم الشيخُ أحدَ الطلبة بأنني أروي الكتاب الفلاني عن فلان.

س109

ما حكم الرواية بها وبالمناولة؟

ج: الحق في هذه الأربعة المنع إلا بإذن له في روايتها.

س110

إلامَ يحتاج المحدث في معرفة الرواة؟

ج: يحتاج إلى معرفة أسمائهم، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، ومواليدهم، ووفياتهم، وطبقاتهم، وأحوالهم تعديلاً وجرحاً، وغير ذلك.

س111

كم أنواع الأسماء على انفرادها؟

ج: هي أنواع كثيرة منها:

من وافق اسمه اسم أبيه.

الثاني: من وافق اسمه اسم جده.

الثالث: من وافق اسمه اسم أبيه وجده فصاعداً.

الرابع: من اتفق اسمه واسم أبيه مع اسم جدّه واسم أبيه فصاعداً.

الخامس: من وافق اسمه اسم شيخه.

السادس: من وافق اسمه اسم شيخه.

السابع: من وافق اسمه اسم شيخه وشيخه فصاعداً.

- الثامن: من وافق اسمه واسم أبيه اسم شيخه واسم أبيه فصاعداً.
 التاسع: من وافق اسم شيخه اسم أبيه.
 العاشر: من وافق اسمه اسم أبي شيخه.
 الحادي عشر: من اتفق اسم شيخه والراوي عنه.
 الثاني عشر: من وافق اسمه نسبه.
 الثالث عشر: من وقع اسمه بلفظ النسبة وليس بنسبة له.

س112

كم أنواع الأسماء مع الكنى؟

- ج: هي أنواع كثيرة منها:
 من اسمه كنيته، وليس له كنية أخرى.
 الثاني: أن يكون كذلك لكن له كنية أخرى.
 الثالث: من عُرف بكنيته ولم نقف على اسمه.
 الرابع: من لقب بكنيته.
 الخامس: من تعددت كناه.
 السادس: من اتفق على اسمه واختلف في كنيته.
 السابع: من اتفق على كنيته واختلف في اسمه.
 الثامن: من اختلف في اسمه وكنيته معاً.
 التاسع: من لم يختلف في اسمه ولا كنيته.
 العاشر: من اشتهر باسمه دون كنيته.
 الحادي عشر: من اشتهر بكنيته دون اسمه.
 الثاني عشر: من وافقت كنيته اسمه.
 الثالث عشر: من وافقت كنيته اسم أبيه.
 الرابع عشر: من وافق اسمه كنية أبيه.
 الخامس عشر: من وافقت كنيته كنية زوجته.
 السادس عشر: من وافقت كنيته اسم شيخه.
 السابع عشر: من وافق اسمه كنية شيخه.

س113

بم تقع الألقاب، وما أسبابها؟

- ج: تقع من باب الأضداد: كالقوي والصدوق والكذوب.
 وبلفظ الكنية، والنسبة.
 وأسبابها كثيرة، منها: العلة والخلقة والمزية والقصة.

س114

إلام تقع الأنساب، وما أنواعها؟

- ج: ينسب الراوي إلى ما يميزه من غيره من: أب أو أم أو إقليم أو ناحية أو بلدة أو قبيلة أو بطن أو واقعة أو صناعة أو حرفة أو مذهب أو غير ذلك.

س115

ما هي الأعلام المفردة؟

ج: هي من سَمِّي أو كني أو لقبَ أو نسبَ إلى ما لم يشاركه غيره فيه.

س116

ما هو المهمل، وما مثاله؟

ج: هو أن يروي عن اثنين متفقي الاسم أو مع اسم الأب أو الجد أو النسبة ولم يتميز بما يخص كلاً منهما، فإن كانا ثقتين لم يضرّ وإلا ضرّ. مثال ذلك: البخاري عن محمد غير منسوب، هو إما الذهلي أو ابن سلام.

س117

ما هو المتفق والمفترق، وما مثاله؟

ج: هو أن تتفق الأسماء وأسماء الآباء أو الكنى أو الألقاب أو الأنساب خطأ ونطقاً، وتختلف الأشخاص، وهو أكثر من ثمانية أنواع؛ كالخليل بن أحمد ستة، وأحمد بن جعفر بن حمدان أربعة، وغير ذلك.

س118

ما هو المؤلف والمختلف؟

ج: هو أن تتفق الأسماء وأسماء الآباء أو الكنى، والألقاب أو الأنساب خطأ وتختلف نطقاً؛ كأسيد بفتح أوله وأسيد بضم أوله، وأبو نصر بمهملة وأبو نصر بمعجمة، والبيطين بمثناة تحت والبيطين بموحدة مكانها، والعبسي بالباء والعنسي بالنون، والخزاز بزائين والخراز براءٍ وزاء.

س119

ما هو المتشابه؟

ج: هو أن تتفق الأسماء خطأ ونطقاً، وتختلف الآباء نطقاً مع انتلافها خطأ، كمحمد بن عقيل بفتح أوله ومحمد بن عقيل بضمه أو عكس ذلك كشريح بن النعمان، وسريح بن النعمان، ويتركب منه ومما قبله أنواع كثيرة.

س120

ما معنى الطبقة؟

ج: الطبقة في اصطلاحهم عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ، وتختلف تعدادها في صنيع المصنفين، فمنهم من يعد الصحابة طبقة، أو التابعين طبقة، ومنهم من يعد كلاً منهما طبقات.

س121

كم مراتب التعديل؟

ج: سبع:

الأولى: ثبوت صحبته للنبي ﷺ.

الثانية: أفعال التفضيل ك(أوثق الناس).

الثالثة: الصفة المتكررة بلفظ واحد ك(ثقة ثقة)، أو لفظين (كثقة ثبت)، أو (ثقة حافظ)، أو (ثقة حجة)، أو (ثقة متقن).

الرابعة: ما وُصِفَ بذلك مفرداً (كثقة، أو متقن، أو حجة، أو ثبت، أو حافظ، أو ضابط).

الخامسة: ليس به بأس، صدوق، مأمون، خيار.

السادسة: محله الصدق، روى عنه، شيخ، وسط، صالح الحديث، مقاربه، جیده، حسنه.

السابعة: صويلح، أرجو أن لا بأس به.

س122

كم مراتب التجريح؟

ج: سبع:

أولها: أكذب الناس، أو ركنُ الكذب، ونحو ذلك.

الثانية: كذاب، وضاع، دجال.

الثالثة: يكذب، يضع، ونحوها.

الرابعة: متهم بالكذب، أو الوضع، ساقط، هالك، ذاهب، متروك، تركوه، سكتوا عنه، لا يعتبر به، ليس بثقة، غير ثقة، ولا مأمون.

الخامسة: مردود الحديث، ضعيف جداً، وإه بمرّة، مطروح، ارم به، ليس بشيء، لا يساوي شيئاً.

وصاحب هذه الخمس لا يحتج ولا يستشهد ولا يعتبر به.

السادسة: ضعيف الحديث، منكروه، مضطربه.

السابعة: فيه مقال، فيه ضعف، ليس بذلك، ليس بالقوي، يعرف وينكر، ليس بعمدة، فيه خُلف، مطعون فيه، سيئ الحفظ، لِين، تكلموا فيه.

وأهل هاتين المرتبتين يكتب حديثهم للاعتبار ولا يحتج به.

س123

ما حكم الجرح، وممن يقبل؟

ج: الجرح جائز لنصيحة المسلمين، ويقبل من عدلٍ عارفٍ بأسبابه، مقبول القول فيه، وهو إذا فسّرَ مقدّمٌ على التعديل.

س124

كم أنواع المبهمات، وفيهم يقع؟

ج: أربعة:

أبهما: رَجُلٌ أو امرأة.

الثاني: الابن، والبنات، والأب، والأم، ونحوه.

الثالث: العم والعمّة، والخال والخالة، ونحوه.

الرابع: الزوج، والزوجة، والعبد، وأم الولد، ونحوه.

ويقع تارة في الإسناد، وتارة في المتن.

س125

كم أقسام الولاة؟

ج: ثلاثة: ولاء عتاقة وولاء حلف وولاء إسلام.

س126

متى يصح التحمّل، ولمن يجوز الأداء؟

ج: الأصح في ذلك التأهل لكلّ منهما ولا يقيد بوقت، بل يختلف باختلاف الأشخاص، ويصح تحمّل الكافر والفاسق إذا أدوه بعد التوبة.

س127

كم أنواع الوجدان؟

ج: أربعة:

الأول: من لم يروا إلا عن واحد.

الثاني: من لم يرو عنه إلا واحد.

الثالث: من جمع النوعين، فلم يرو إلا عن واحد، ولم يرو عنه إلا واحد.

الرابع: من لم يرو إلا حديثاً واحداً.

س128

ما هي أسباب الحديث، وما فائدة معرفتها؟

ج: سبب الحديث: هو الذي لأجله كان قوله ﷺ أو فعله ونحوهما.
وفائدته: التبيين لفقه الحديث ومعانيه، كما في أسباب نزول القرآن.

س129

بماذا تعرف تواريخ المتون وما فائدة معرفتها؟

ج: تعرف بألفاظ منها: أول أو آخر أو قبل أو بعد أو يوم كذا أو عام كذا أو في واقعة كذا، أو نحو ذلك.
ومن فوائده: معرفة الناسخ والمنسوخ.

س130

بماذا يعتني طالب الحديث، وماذا ينبغي له؟

ج: ينبغي له أن يعتني بكتابة الحديث وعرضه وسماعه وإسماعه والرحلة فيه وتصنيفه.

س131

كيف كتابة الحديث؟

ج: صفة كتابته أن يكتبه مبيناً مفسراً ويشكل المشكل منه وينقطه ولا يمشق ولا يقرمط، ولا يدقق الخط إلا اضطراراً لخفة الحمل ونحوه، ويكتب الساقط في الحاشية اليمنى ما دام في السطر بقية وإلا ففي اليسرى، ويتأكد ضبط الملتبس من الأسماء؛ لأنه نقل محض لا مدخل للأفهام فيه، وليس قبله ولا بعده شيء يدل عليه، ولا مدخل للقياس ك: (بريد) بموحدة أوله ومثناة بين الراء والذال، و(يزيد) بمثناة أوله فزاي بعدها.

س132

كيف صفة عرضه؟

ج: صفة عرضه مقابلته مع الشيخ المسمع أو مع ثقة غيره أو مع نفسه شيئاً فشيئاً بأصل شيخه أو بأصل أصل شيخه المقابل به أصل شيخه، أو فرع مقابل بأصل السماع، وليعتن بالتصحيح بأن يكتب (صح) على كلام صح راوية ومعنى.
وكذا التضييب بأن يمد خطاً أوله كرأس الصاد ولا يلصقه بالممدود عليه على ثابتٍ نقلاً فاسدٍ لفظاً أو معنى أو ضعيف أو ناقص ومنه موضع الإرسال.

س133

كيف صفة سماعه وإسماعه؟

ج: صفة سماعه: ألا يتشاغل بما يخل به من نسخ أو حديث أو نعاس.
وصفة إسماعه: كذلك وأن يكون من أصله الذي سمع فيه أو فرع قوبل عليه، فإن تعذر جبره بالإجازة لما خالف إن خالف، ولا يسرد الحديث سرداً، بل يجعله فصلاً يفهمه كل من سمعه.

س134

كيف صفة الرحلة؟

ج: صفة الرحلة فيه أن يتدي بحديث أهل بلده فيستوعبه، ثم يرحل فيحصل في الرحلة ما ليس عنده، ويكون اعتناؤه في أسفاره بتكثير المسموع أولى من اعتناؤه بتكثير الشيوخ.

س135

كيف صفة تصنيفه؟

ج: إما على المسانيد بأن يجمع مسند كل صحابي على حدة.
أو على الأبواب الفقهية بأن يروي في كل باب ما يدل على حكمه إثباتاً ونفيًا، فإن اقتصر على ما صح أو حسن وإلا فليبين علة الضعف في الضعيف.
أو على العلل: فيذكر المتن وطرقه واختلاف نقلته.

والأحسن ترتيبها على الأبواب ليسهل تناولها.
أو يجمعه على الأطراف: فيذكر طرف الحديث الدال على بقيته ويجمع أسانيده إما مستوعباً وإما مقيداً بكتب مخصوصة.

(المراد من علم الحديث)

ثم اعلم أنه ليس المراد من علم الحديث مجرد السماع والإسماع ولا الكتابة، بل المراد منه تحقيق متون وعلم الإسناد وعلل كل منها، والفكر في ذلك ودوام الاعتناء به، ومراجعة أهل المعرفة به، ومطالعة كتب أهل التحقيق فيه، وحفظ ما حصل من نفائسه بقلبه، وتقييدها بالكتابة، ودوام مطالعة ما كتبه، وتحري التحقيق فيما يكتبه، والتثبت فيه، ومذاكرة أهل الفن بذلك سواء مثله أو فوقه أو دونه، مع تحري الإنصاف وقصد الاستفادة أو الإفادة، وعدم الترفع على صاحبه بقلبه أو كلامه أو غيره، مخاطباً له بالعبارة اللينة.

وليكن قصده بالطلب علم الشريعة والعمل به وتعلمه، ليعبد الله على بصيرة ويدعو إليه على بصيرة، مبتغياً بذلك وجه الله تعالى والدار الآخرة.

والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والحمد لله أولاً وآخراً، وظاهراً وباطناً.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وآله وصحبه وتابعيهم بإحسان، واجعلنا منهم، آمين.

هذا تلخيص كتابنا **الدليل** في هذا الفن مع الاقتصار على الضوابط وحذف أكثر الأمثلة والتقسيمات، نفع الله بكل منهما، وجعله خالصاً لوجهه إنه ولي التوفيق.

يقول ناقله علي بن قاسم الفيافي من نقل شيخه محمد بن يحيى القرني على الأصل حق المؤلف: فرغت من نقله آخر نهار الأربعاء الموافق سابع في

شهر ربيع أول عام (1369هـ) تسعة وستين بعد الثلاث مائة والألف، بجامع معشر رملان. اهـ.

مصادر المقالات والمساهمون

مختصر دليل أرباب الفلاح لتحقيق فن الاصطلاح المصدر: <http://ar.wikisource.org/w/index.php?oldid=105832> المساهمون: Obayd

مصادر، رخص ومساهمو الصور

ملف: **Basmala.svg** المصدر: <http://ar.wikisource.org/w/index.php?title=Basmala.svg> الرخصة: Public Domain المساهمون: Wst, Ruy Pugliesi, Cirt, Baba66, AnonMoos, خالد حسني, 9 تعديلات مجبولة

ملف: **صلى الله عليه وسلم.svg** المصدر: http://ar.wikisource.org/w/index.php?title=صلى_الله_عليه_وسلم.svg الرخصة: غير معروف المساهمون: مستخدم:Bakkouz

ترخيص

Creative Commons Attribution-Share Alike 3.0 Unported
[/creativecommons.org/licenses/by-sa/3.0/](http://creativecommons.org/licenses/by-sa/3.0/)